

قرر :

مادة ١ - يحال السيد/ جورج ابراهيم سلامه المشرف الزراعى من الدرجة السادسة الفنية المتوسطة بمنظمة الزراعة بالمنيا التابعة لوزارة الزراعة الى الاستيداع .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠ لسنة ١٩٦٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للتوسسات ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - تلتحق شركة مصر لإنتاج معدات الغزل والنسيج بالمؤسسة المصرية العامة للغزل والنسيج نقلا من المؤسسة المصرية العامة للصناعات الهندسية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٦٦ لسنة ١٩٦٤

بتخصيص ٢١٦٠٠ جنيه من اعتادات مصروفات اللجنة المركزية للاحصاء لسنة ١٩٦٢ كحصة الحكومة في نفقات المركز الديموجرافي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٠٣١ لسنة ١٩٦٢ بربط ميزانية اللجنة المركزية للاحصاء لسنة ١٩٦٢/١٩٦٣ المالية ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخصيص ٢١٦٠٠ جنيه (واحد وعشرين الفا وستمائة جنيه) كحصة حكومة الجمهورية العربية المتحدة في نفقات إنشاء المركز الديموجرافي .

ويؤخذ هذا المبلغ من اعتماد تكاليف الأبحاث المدرجة بباب ٢ (مصروفات عامة) من ميزانية اللجنة المركزية للاحصاء لسنة ١٩٦٢/١٩٦٣ المالية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢١ شعبان سنة ١٣٨٣ (٦ يناير سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٧٢ لسنة ١٩٦٤

بشأن إحالة السيد / جورج ابراهيم سلامة الى الاستيداع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ في شأن نظام موظفي الدولة ؛

وعلى القانون رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٥٩ المعدل بالقانون رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛